

## تفسير سورة آل عمران / 4 الشيخ عبدالعزيز الطريفي (تفسير آيات الأحكام - الدرس التاسع والأربعون 94)

عبدالعزيز الطريفي

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تع لهم باحسان الى يوم الدين دين اما بعد بعد ما ذكر الله سبحانه وتعالى شيئا من احكام وقصص بعض - [00:00:00](#)

انبيائه واوليائه وذلك كعيسى وامه وبيان نسبهما ونشأتهم وذلك ردا على ما يدعوه النصارى في هذا. وكذلك ايضا اشرنا الى جملة من الاحكام الفقهية المتعلقة بهذا بهذا الباب. معنا في هذا المجلس وسائل هذه الموضع هي في قول الله سبحانه وتعالى ورسولا الى بنى اسرائيل - [00:00:30](#)

اني قد جنتكم بآية من ربكم اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله. الله سبحانه وتعالى جعل لانبيائه من المعجزات ومن البيانات ومن البراهين والحجج ما تكون سببلا للاقناع العقلي ليدل عند اولئك - [00:01:00](#)

السامعين على على صدق اولئك المخبرين والرسل. والله سبحانه وتعالى يجعل تلك المعجزات بحسب بحسب احوال ذلك الزمان.

فاما كان ينتشر عندهم نوع من انواع الاعجاز او الاعجاب في باب من الابواب انزل الله عز وجل - [00:01:20](#)

ان الاعجاز على هذا النحو الاعجاز على هذا النحو والعلة في هذا هو ادعى الى شحد الاذهان وكذلك العقول وجذب القلوب والافهام

والبصائر حتى تأتي الى اولئك الى اولئك الداعين. ولهذا نجد ان الله سبحانه وتعالى قد جعل - [00:01:40](#)

آآ في بنى اسرائيل من البراهين في انبيائهم من البراهين والاعجاز من نوع يختلف عن غيرهم فانهم يميلون الى حب صفة الغيب

والاطلاع عليه وكذلك ايضا مما يتعلق بالسحر والتتعلق بالكهنة وغير ذلك ولهذا جعل الله عز وجل - [00:02:00](#)

موسى من المعجزات من هذا من هذا الجنس في الظاهر فجعل الله عز وجل له من الآيات العصا حيث

تقلب حية ويده كذلك يخرجها فتخرج بيضاء من غير سوء يعني من غير مرض. وكذلك ايضا جعل الله عز وجل - [00:02:20](#)

لعيسي شيئا من هذا الجنس وان اختلافا وان اختلفا من جهة النوع وذلك ان بنى اسرائيل من قوم عيسى عليه السلام كانوا

يتشفوفون الى الى الطب ومعرفة العلاج وكذلك ايضا معرفة خوارق العادات - [00:02:40](#)

ومعرفة الغيب فهو جنس ما لدى ما ليس على نوع على نوع مغاير في هذا الباب فجعل الله عز وجل من المعجزات

لموسى ما ليس ما ليس لعيسي وجعل الله عز وجل في عيسى ما ليس ما ليس لموسى. فكلنبي من انباء الله عز وجل - [00:03:00](#)

اجعلوا يجعلوا فيه من المعجزات لقومه ما يخص به ما ما يخص به ذلك النبي عن غيره. ولهذا نجد ان الله وتعالى قد خص سليمان

بنوع من الاعجاز ليس لغيره وذلك من تسخير الريح والجن ومعرفة منطق الطير وكذلك النمل وغير هذا وكذلك ايضا جعل - [00:03:20](#)

الله عز وجل في موسى من المعجزات ما ليس ما ليس في غيره. وجعل الله عز وجل في عيسى من الاعجاز ما ليس في غيره كاحياء

الموتى وابراهيم والابرص وكذلك ايضا جعل الله سبحانه وتعالى في نبينا عليه الصلاة والسلام من المعجزات ما ليست في غيره

كانشقاقي القمر. فكلنبي من - [00:03:40](#)

انبياء الله خصه الله بمعجزة وقد يجعل الله عز وجل من بعض المعجزات ما هي مشتركة مع بقية الانبياء والله سبحانه

وتعالى قد جعل لعيسي شيئا من هذه من هذه الانواع. منها ما يختص بعيسي ويشتراك اصله - [00:04:00](#)

مع غيره كاحياء الموتى على اختلاف في سبب الاحياء. فالله عز وجل جعل في عيسى من احياء الموتى ما جعل ابراهيم في ابراهيم في قصة في قصة الطير. فجعل الله عز وجل في ذلك من البرهان ما هو موجود لدى ابراهيم - 00:04:20 ذلك كان خاصا بابراهيم وهذا عام عام في عيسى في قومه. ولما كان قومه يتشفوفون الى معرفة الغيب والطلب جعل الله عز وجل هذه الاعجاز في عيسى من هذا النوع. فكانوا يمليون الى معرفة المغيبات عن طريق السحرة. والكهنة - 00:04:40 وكانوا ايضا يحبون التطبيل والتشفافي في ذلك جعل الله هذه المعجزات من هذا النوع حتى يقبلوا يقبلوا اليه. واما الحكمة من الاعجاز الحكمة من هذه من هذه المعجزات. الحكمة من المعجزات ان الله سبحانه وتعالى يريد ان يبين وان - 00:05:00 يثبت ويبرهن لاؤئك الاتباع واولئك القوم ان الله عز وجل قادر ان يخبر نبيه بشيء من ذلك كالاعجاز من غير سبب. هم يعرفون الغيب عن طريق الكهنة. وكذلك الجن وغير ذلك. اما عيسى فالله - 00:05:20

عز وجل يعطيه الغيب من غير سبب من غير سبب مادي. مما مما يوجد عند الناس. فهم يسعون الى طلبه وكذلك كايظن يتطبوون بشيء من المادة وغير ذلك جعل الله عز وجل في عيسى من السبب في احياء الموتى وكذلك بالاخبار عن المغيبات من غير سبب. وفي هذا - 00:05:40

اشارة الى انه علم الغيب بطريق من غير طريقكم ما هو هذا الطريق؟ هو طريق الخالق؟ وذلك ان الله سبحانه وتعالى خلق الخلق والخلق هو اعلم بما خلق سبحانه وتعالى ليعلموا ان هذه الاشياء الغريبة الخارقة من الخالق سبحانه - 00:06:00 سبحانه وتعالى لا من ذات الانسان. وهنا ذكر الله سبحانه وتعالى الآيات التي جاء بها عيسى وذكر اولها ها هنا قال اني اخلق لكم من الطين كهينة الطير. فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله. ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية - 00:06:20 الاعجاز اول هذه اول صور هذا الاعجاز هو ان يخلق ان يخلق عيسى من الطين على طير ثم ينفخ فيه فيكون طيرا. وهنا بيان ان الله سبحانه وتعالى يجعل في - 00:06:40

انبيائه من قضايه وامرها ما يشرع لنبي ولا يشرع لغيره. ويجعل الله سبحانه وتعالى في نبي تشرعوا ربما لا في غيرهم. هنا في صنع الطير على التمثال هل هذا جائز في امة الاسلام؟ اذا صنع الانسان تمثلا - 00:07:00

على على هيئة على تمثلا من طين او من صلصال او من اي من اي مادة من ماد من مواد الارض هل يجوز ذلك وان كان يستحال الى غيره؟ نقول مما لا ينفي ان يرد او لا يجوز ان يرد فيه الخلاف ان الله سبحانه وتعالى جعل - 00:07:20 هذا الفعل لعيسى اعجازا جعل هذا الفعل لعيسى اعجازا وتشريعا له. فلا يخاض في باب الكراهة او هنا ولكن هل يقال ان مثل هذه الصورة هي هي جائزة في امتنا. اولا مما لا خلاف فيه ان الله سبحانه وتعالى جعل - 00:07:40 لقد حرم التصوير وحرم التمثال والنحت بجميع انواعها سواء كان ذلك من نحت الحجارة او نحت الخشب او نحت معادن من اي نوع كان سواء كان ذلك من نحاس او من حديد او من فضة او من ذهب او من بلاستيك او غير ذلك حرمها الله سبحانه وتعالى - 00:08:00

اذا كان التمثالا وكذلك اذا كانت صورة على ورق او على حائط او على خشب او على قماش فانها محظوظة ولا خلاف في ذلك والادلة في هذا في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترة مستفيضة من ذلك ما جاء في حديث ابي جحيفة وهو في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:20

لعن الله المصورين. لعن الله المصورين. وجاء ايضا في الحديث القديسي في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله جل وعلا من ذا الذي يخلق من ذا الذي يخلق كخلقي؟ وجاء ايضا في في انزال قول الله عز - 00:08:40 جل يؤذون الله. قال عبدالله بن عباس عكرمة. قال نزلت في المصورين. وجاء النبي عليه الصلاة والسلام ايضا من حديث عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:09:00

اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون. وجاء في التحذير من ذلك والامر بانكاره عن النبي عليه الصلاة والسلام. كما في حديث علي ابن ابي طالب حينما اوصاه بالا يدع تمثلا الا الا طمسه. وهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم مستفيض متواتر - 00:09:10

صور انما حرمت اذا كانت فيها ارواح و معلومة ان مخلوقات الله سبحانه و تعالى مخلوقات الله جل و علا على اربعة انواع. النوع الاول  
ما فيها ارواح و يتبع الروح النفس والنحو والجسم. فهذا نقول - 00:09:30

ان المخلوقات الله سبحانه و تعالى من جهة مراتبها على اربعة انواع. النوع الاول ما فيه روح وكل ما فيه روح من جهة ففيه نفس  
وفيه نمو وهو جسم. وهو جسم فهذا من جهة رسمه محرم بالاتفاق - 00:09:50

وهذا محرم بالاتفاق. النوع الثاني ما فيه نفس ونمو وهو جسم كذلك. فهذا فهذا كحال البهائم وكذلك ايضا بعض الحشرات وغير ذلك  
هي ليس فيها ارواح ولكن فيها انفس ليس فيها ارواح وانما - 00:10:10

فيها انفس ايضا يحرم رسمها وذلك كالطيور وبهائم الانعام وسائر الحشرات. واختلف العلماء عليهم رحمة الله تعالى في بعض هذه  
المسائل في في الحيوانات وما يخلقها يخلقها الله عز وجل منها هل اذا اراد الله عز وجل قضاء اجلها - 00:10:30

هل يقبضها ملك الموت؟ ام تقبض على حال اخرى؟ يختلف العلماء عليهم رحمة الله تعالى في هذا ولا اعلم دليلا في ذلك عن النبي  
عليه الصلاة والسلام طريحا وجاء عن عبد الله ابن عباس ان الذي يقبض البهائم هو الذي يقبض هو الذي يقبض بني ادم ولكنها انفس  
وليس ارواح وهذه ايضا من مواضع من - 00:10:50

الخلاف. النوع الرابع من مخلوقات الله ما لا روح ولا نفس فيه ولكنه جسم وفيه نمو. ولكنه جسم وفيه وهذا كحال الاشجار فان  
الاشجار اجسام وتتنمو ولكن ليس فيها ارواح وليس فيها انفس. فهل يجوز للانسان ان يرسم هذه نقول يجوز - 00:11:10

له ولا اعلم في ذلك خلافا عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما جاء عن مجاهد بن جبر. كما رواه ابن ابي شيبة في  
كتابه المصنف عن ليث ان - 00:11:30

مجاهدا يكره ورسم الشجر. يكره رسم الشجر وليث ابن ابي سليم ضعيف ضعيف الحديد ولو صح عنه في ذلك لعل الكراهة في هذا  
الكراهة او في هذا انه اراد احتياطا لا تحريمها احتياطا لا تحريمها ومنهم من - 00:11:40

يقيده بالشجر المثمر بخلاف الشجر غير المثمر وهذا ايضا هذا تقيد فيه فيه نظر. النوع الرابع فيها ما كان جسما لا نمو فيه ولا  
روح ولا نفس. وهذا كحال الجمادات وذلك كالاحجار والرمال - 00:12:00

كذلك ايضا الخشب المرمي وكذلك البحار والثلوج وغيرها فهذه مما خلقه الله سبحانه و تعالى يجعل فيه من الخصائص ما ما في  
الانواع السابقة فهذا مما لا يختلف فيه في جواز مما لا يختلف فيه في جواز رسمه - 00:12:20

وجاء النص على ذلك عن غير واحد من من العلماء. اما بالنسبة لنوع الاول والنوع الثاني فهذا مما لا خلاف فيه في تحريمها وذلك مما  
فيه ارواح او فيه او فيه انفس او فيه او فيه انفس والادلة في ذلك قد تقدم الكلام - 00:12:40

وهل هذه التصاویر هي على نوع واحد من جهة التشديد فيها؟ نقول الشريعة قد قيدت التحرير بما تظهر فيه الحياة بما يظهر فيه  
فيه الحياة والروح والنفس. وما لا يظهر فيه الحياة مستقلة بنفسه. فإنه يجوز للانسان ان يرسمه. وذلك كرسم - 00:13:00

للاصبع او رسمه للكف او رسمه للقدم او الساق او غير ذلك فهذا جائز لا يأثم الانسان به ولكن لو رسم الانسان رأسا  
لو رسم الانسان رأسا بسمعه وبصره فهذا رسم محرم فهذا رسم - 00:13:20

حرم لا خلاف فيه. وذلك لما جاء بحديث ايوب عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس جاء مرفوعا وموقوفا. ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال انما الرأس فاذا قطع الرأس فلا فلا صورة. اخرجه الاسماعييلي مسندا عن النبي عليه الصلاة والسلام. و اخرجه ابن ابي شيبة  
 موقوفا على عبد الله ابن عباس وهو - 00:13:40

وصحح موقوف وهذا يعوضه في ذلك ما جاء في حديث ابي هريرة ما جاء في حديث ابي هريرة عليه رضوان الله فيما اخرجه  
احمد في كتابه المسند من حديث مجاهد عن ابي هريرة ان جبريل استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى  
الله عليه وسلم ادخل فقال كيف - 00:14:00

ادخل وفي البيت تصاویر. اقطع رؤوسها او اجعلها بسطا. وهذا جاء من حديث مجاهد عن ابي هريرة واستاذه نادوا في ذلك في ذلك  
صحيح. فاذا قطع الانسان رأس الصورة وابقى الجسم جاز جاز ذلك. واذا رسم الانسان - 00:14:20

مظلة رسم الانسان ظلا جسم الانسان مثلا مدبرا ولا يظهر في ذلك وجهه جاز ذلك لماذا؟ لانه شبيه بالظل فهو ما رسم في لذلك خلقة وانما وانما رسم ظلا. ويجوز ايضا ان يرسم الانسان ما لم يخلق الله عز وجل على صورته - 00:14:40

اما مما فيه حياة وذلك ان يرسم مثلا تفاحة يضع لها عينين وفم او تمرة او موزة او نحو ذلك ويجعل لها عين وفم او غير ذلك. هذه لم يخلقها الله عز وجل تتكلم او لم يخلق الله عز وجل في حياته - 00:15:00

فجاز فجاز ذلك ولا حرج فيه لانها ليست صورة ولهذا الله سبحانه وتعالى يقول من ذا الذي يخلق كخلقي فهذا هذه الصورة ليست روحًا خلق الله عز وجل عليها كاصلها على هذه الحال ولهذا يقال مما - 00:15:20

اما مما يجوز ذلك. والصور التي ترسم والتي ترسم نستطيع ان نقول ان الاصل فيها التحرير وقد تجوز في بعض الاحوال في بعض الاحوال من هذه الاحوال اذا الحالة الاولى اذا كانت - 00:15:40

تهنه اذا كانت ممتهنة وهذا الذي يظهر ان عليه عمل عامة السلف ان الصورة الممتهنة ولو كانت روح فهي يجوز في ذلك يجوز في ذلك اقتناها. وامتهاها كان تكونوا بسطا يمر عليها الانسان ويمشي. او تكون - 00:16:00

مثلا في ملابس ممتهنة كالاحذية والجوارب والسرافيل والازر وغير ذلك فهذا مما لا حرج فيه ذلك عن جماعة من السلف صح ذلك عن سعيد بن جبير وعكرمة مولى عبد الله بن عباس وصح ذلك عن محمد بن سيرين وعكرمة بن خالد وجاء ذلك ايضا - 00:16:20

عن الحسن البصري وجاء ايضا عن سالم ابن عبد الله ابن عمر وجاء ذلك ايضا عن عروة ابن الزبير صح ذلك عنهم انه في الصور الممتهنة مما لا يأس بها. صح عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان يجلس على المرافق التي فيها صور الطيور. والتي وهي ذلك كالمراتب - 00:16:40

وممكن يدخل في هذا التكاثيات والارائك والكتب وغير ذلك لان الانسان يجلس عليها وهذه ممتهنة لانه لو كان معظمها ما جلس على صورة معظم ما جلس على صورة صورة معظم. وجاء الجلوس على المياائر والمرافق - 00:17:00

ارائك التي فيها صور عن سالم بن عبدالله بن عمر. وجاء ذلك ايضا عن محمد بن سيرين كذلك. ومن العلماء من يقول ان ما حرم من الصور ما لم ينصب وما لم وما كان غير منصوب فانه يجوز للانسان - 00:17:20

انسان ان يقتنيه وهذا حتى في غير الممتهن على قول بعضهم وذلك كحال مثلا الرسوم التي تكون في الاسقف الرسوم التي تكون في الاسقف. صح عن ابراهيم النخعي انه قال في الصورة التي تكون على السقف لا يأس لا يأس بها. قال لانها لا تكون منصوبة انها لا تكون منصوبة - 00:17:40

وعادة ان معظم ما كان ما كان منصوبا اما ان يكون على حيطان او يكون مثلا على مراتب او على دواليب وغير ذلك. قال في حرم في حرم في هذا - 00:18:00

الذي يظهر والله اعلم ان ما كان على الحيطان او كان على السقف انه لا يظهر فيه الامتحان لا يظهر فيه الامتحان ولهذا يقال يقال بتحرير الدلة. اما ما كان ممتهنا ما كان ممتهنا. وذلك على ما تقدم كالبسط او مما يرمي الذي يكون مثلا على الاكياس. اه - 00:18:10

او على العلب ونحو ذلك فهذا مما لا يأس به وقد جاء جنس ذلك عن جماعة من السلف باعتبار ان هذا ان هذا مما يرخص مما يرخص فيه. الثاني مما مما يعفي عنه وجاء في ذلك عن جماعة عن - 00:18:30

جماعه من السلف ما يتعلق في احكام تصاویر ما يعجز عن ازالته من غير نصب مما يعجز عن ازالته من غير نصب. وذلك كأن يكون مثلا في تابوت كبير نقش عليه رسم لم - 00:18:50

يكون مقصودا بذاته وهذا مما جاء عن بعض السلف العفو عنه. صح ذلك عن ابراهيم النخعي وغيره. صح ذلك عن ابراهيم النخاع وغيره. الثالثة الرسم الذي يزال من فوره الذي يزال من فوره يعني يحال عن طبيعته - 00:19:10

اللي هو عليه اذا كان لمصلحة. كالانسان الذي يرسم شكلًا ليبرهن على حقيقة. ليبرهن على حقيقة. كالذين مثلا يعملون مثلا في بعض الجنایات او يريدون مثلا بيان اه ملامح شخص او نحو ذلك فيرسمه او مثلا يريد ان يدل على شيء اه او يعرف - 00:19:30

كرسم طائر او حيوان هذا حيوان كذا وهذا حيوان كذا ثم يقوم بازالتها فهذا مما لا يأس به وقد يستأنس بهذه الاية في حال عيسى عليه الصلاة والسلام انه خلق بيده خلق بانه خلق بيده من الطين كهيئة الطير. فقبل ان ينفخ في - 00:19:50

كان كان امثالا ولكنه فعل ذلك لانه يستتحي. فعل ذلك لانه يستتحيل الى صورة اخرى والصورة الاخرى في ذلك هو وان

الله عز وجل يخلقه على على ذلك. فاذا كان ذلك يستتحيل من الانسان فيرسم الانسان مثلا على لوح او على ورق - 00:20:10

التعريف ثم يقوم بتمزيقها ثم يقوم بتمزيقها يقال هذا مما لا حرج فيه وان احتاط فيه الانسان يده في ذلك بابا بباب الحاجة. والتعذيب من غير ان يكون منصوبا. او ترفا في ذلك فان هذا - 00:20:30

بهذه القيود مما لا يأس به. وهنا مسألة وهي الموضع التي يكون فيها التصاویر هل للانسان ان

يدخلها ام لا؟ النبي عليه الصلاة والسلام في وصيته لعلي ابن ابي طالب الا يدع تمثلا الا طمسه والطمس المراد بذلك - 00:20:50

على ما تقدم انه يكفي بادناء وطمس الوجه. ومعنى طمس الوجه ليس المراد بذلك هو قطعه. وليس المراد بذلك هو الاكتفاء بالقطع لو

ان الانسان ظل له ظل له ولم يميز من ذلك الوجه ولا الملامح فلا يوجد عينين ولا انف ولا فم ولا اذنين فهذا فهذا - 00:21:10

فهذا ليس ليس جنس ما خلق الله سبحانه وتعالى له ولها مما يعنى يعنى عنه فهذا مما يعنى يعنى عنك ولو بقي هيكل الرأس وكذلك ايضا في حال الرجل اذا كان مستدبرا. اذا رسم الانسان صورة رجل مستدبر - 00:21:30

فليس ثمة وجه فهذا نقول شبيه بالظل لانه انما رسم عرظه فلا يعرف فلا تعرف حاله الرجل هو او امرأة ابيض

ام اسود؟ او حسن ام قبيح او غير ذلك مما من احوال الناس فهذا مما مما لا يأس - 00:21:50

اما لا يأس به ويتبرأ عن هذا على ما تقدم الكلام عليه مما يخصمه الناس مثلا من الاصبع او اليد او غير ذلك ما لم يكن رأسا فهذا مما

لا يأس به باعتبار - 00:22:10

ان الحياة في ذلك لا تكون الا بالرأس. وقد جاء في حديث عبد الله بن عباس انما صورة الرأس. وكان

الامام احمد رحمه الله اذا رأى صورة طمع - 00:22:20

ووجهها. كان الامام احمد رحمه الله اذا رأى صورة طمس وجهه. واذا وجد الانسان صورا في اماكن عامة او مراافق او غير ذلك

فهل للانسان ان يدخلها ام لا؟ نقول اذا كان في ذلك - 00:22:30

هذا مما لا يأس به مما لا يأس به. اذا شق على الانسان انكاره. صح ذلك عن الصحابة. قال الحسن البصري ولم

ي肯 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلونها وفيها التصاویر يعني ما يكون من حانات ومتاجر وكذلك ايضا - 00:22:50

اسواق مما يشق على الانسان في ذلك في ذلك ازالته ازالته بعينه وفي قول الله سبحانه وتعالى اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير.

في هذا جواز وصف فعل الانسان بالخلق واطلاق الوصف عليه. ولهذا الله سبحانه وتعالى يقول كما في الحديث القدسي - 00:23:10

من ذا الذي يخلق كخلق؟ فنسب الخلق ولكن بالمضاهاة حرف وكذلك في قول الله عز وجل فتبارك الله احسن

الخالقين. فما الذي يحرم في النسبة تلك؟ انما حرم الله سبحانه وتعالى نسبة الخلق - 00:23:40

مضاهاة لله سبحانه وتعالى. والذي نفاه الله جل وعلا كما في قول الله جل وعلا ان يخلقوا ذبابا لا يخلقون شيئا. المراد ذلك بهذا النفي

من الله سبحانه وتعالى للخلق في ذلك هو الخلق الذي يضاهمي خلق الله سبحانه وتعالى على على الحقيقة. فما كان - 00:24:00

مؤثرا فهذا مما يحرم ايضا وصف العبد به. فاذا وصف العبد مثلا برسم آآ او نحت لشجر او لطبيعة فيقال ما احسن ما خلقت او

ما احسن ما رسمت او ما ابدعت هذا مما مما هو مما هو جائز - 00:24:20

في قول الله سبحانه وتعالى هنا اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله. عيسى عليه ان سلم كان

يخلق هنا الطير ابتداء يخلق الطير طينا ولكن خلق - 00:24:40

فيما بعد ذلك فيكون فيه الروح يكون بداعائه الله سبحانه وتعالى. يجعل الله عز وجل السبب في عيسى ان يخلق ذلك ذلك الطين

على صورة الطير. ثم بعد ذلك يدعو الله عز وجل ان يجعله طيرا. وقد جاء في - 00:25:00

ان ان عيسى عليه السلام لا يتحول ما بين يديه الا بداعائه الله الا بداعائه الله سبحانه وتعالى فيدعوه ادعوه الله ان يجعله حيا فيجعله

الله عز وجل حيا. وهذا من باب الاعجاز لقومه. وقيل ان - 00:25:20

ان عيسى عليه السلام جعل الله عز وجل فيه ذلك وهو غلام صغير وهو غلام صغير مع الكتاب ومع الصبيان وذلك او قيل منهم من قيد عمره في الثاني عشر ومنهم من قال دون ذلك ومنهم من قال قال بعد ذلك. وفأفي ليخبر - 00:25:40  
الصبيان واباءهم بذلك فيلتحقه وينظر بالاعجاز الذي كان في عيسى عليه عليه السلام. قال فانفح فيه يكون طيرا باذن الله وابرى الاكمة والابرص. الاكمة اختلف في معناه. فقيل انه الذي الذي - 00:26:00

لا يرى في الليل ويرى في النهار. وجاء ذلك عن مجاهد ابن جبر. وكذلك السدي وعن غيره. وقيل ان المراد بذلك هو اعمي الاعمى سواء كان اعمى من جهة الخلقة او طرأ عليه العمى. وجاء هذا القول عن عبد الله ابن عباس - 00:26:20  
الى ان المراد بالاكمة هو الذي ولد اعمى. وهذا اشد في باب الاعجاز والتحدي انه ولد اعمال لم يكن مبصرا من قبل علاجه في ذلك ايسر من كان من اعمى من جهة خلقته في في الاصل. وهذا وهذا - 00:26:40

من العلماء من يرجحه في ان المراد بالاكمام هو الذي الذي كان على هذه الحال عند ولادته ولكن نقول ان الاكمة في كلام العرب هو الذي لا يبصر. وما علته وقع في ذلك الخلاف. هل علته في ذلك عارضة؟ بسبب عرض عليه؟ ام عاهة مستديمة او خلق - 00:27:00  
لا عينين او خلق بلا بلا عينين. فيجعل الله عز وجل في عيسى ابراء ابراء له. قال ابرى الاكمة والابرص واحببي الموتى واحببي الموتى باذن الله. وكذلك ايضا في احياء الموتى يكون بسؤال الله سبحانه وتعالى - 00:27:20

جل جل وعلا. قال الله سبحانه وتعالى وانبئكم بما تأكلون وما تدخلون في في بيوتكم وهذا ايضا من مواضع الاعجاز الذي خص الله عز وجل به به عيسى عليه السلام. وذلك انه يخبر الناس بما في بيوتهم من طعام - 00:27:40

وما اكلوه من غداء وعشاء. وهذا من الاعجاز. وقيل ان ان عيسى عليه السلام كان يخبر الصبيان عند لعبه معهم ان في بيتك مدحرا كذا وكذا وطعاما كذا وكذا فيذهبون الى بيوتهم فيجدونه كما ذكر عيسى كما ذكر عيسى - 00:28:00  
عليه عليه السلام. وفي هذه الاية مسألتان المسألة الاولى جواز الدخار. جواز الدخار ان يدخل الانسان طعاما وقوتا له وكذلك ايضا لعائلته واسرتها وهل في ذلك حد ام لا نقول ما لم ينافي التوكل فان هذا فان هذا جائز ويأتي معنا في قصة -  
00:28:20

يوسف عليه السلام وذلك حينما حثهم وامرهم بي وامرهم بالادخار تحسبا العجاف ويأتي الكلام معنا في ذلك. والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه كان - 00:28:50

اخر قوت سنة كما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخلبني النظير ويدخر لنسائه قوت قوت سنة. وجاء ذلك ايضا من حديث جابر في صحيح الامام مسلم ان رسول الله -  
00:29:10

صلى الله عليه وسلم كان يدخل قوت قوت سنة. وهذا هل هو على اطلاقه؟ بان الانسان يدخل ما شاء نقول ادخلوا ما شاء ما سلم من محظور والمحظورات في ذلك ما لم يدخل حراما او يدخل في ذلك ويريد احتكارا فيدخل متاعا للناس ولا يوجدون - 00:29:30  
ويريد حبسه فيدخل طعاما لستين والناس لا يجدون طعام اليوم. والناس لا يجدون طعام اليوم. فهذا من الدخار المحرم من الدخار المحروم فيجب عليه ان يشرك الناس في طعامه. ان يشرك الناس في طعامه. وكذلك ايضا ما لم ينافي - 00:29:50  
فلان ما لم ينافي التوكل فاذا كان ينافي التوكل فانه يأثم الانسان به ولا يجوز له ان يفعل ذلك ولو كان الى اجل قصير وفي هذا وفي هذا ايضا اخذ النبي عليه الصلاة والسلام بالأسباب. وهل يعارض ذلك ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث انس ابن مالك انه قال لا يدخل - 00:30:10

طعاما لغد لغد. وهذا قد اخرجه الترمذى من حديث اه جعفر ابن محمد عن ثابت عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل طعاما لغد. لا يدخل طعاما لغد. نقول هذا الحديث جاء عن انس بن مالك من طريقين. جاء عن انس ابن مالك - 00:30:30  
من طريقين او لهما من حديث جعفر بن محمد عن ثابت عن انس ابن مالك واختلف فيه. فما بين وصل وارسأء. جاء من جعفر بن

محمد عن ثابت عن انس ابن مالك وجاء من حديث جعفر ابن محمد عن ثابت مرسلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسل في هذا اصح - 00:30:50

وجاء عند البخاري في كتابه التاريخ من حديث هلال أبي العلاء عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى اليه اودي اليه ثلاث طوائف فاهدى لخادمه طيرا. فجاء به من الغد فقال له النبي عليه الصلاة والسلام الم انهك عن ان - 00:31:10 دخر طعام اليوم الى الغد طعام اليوم الى الغد فان الله يأتي برزق غد. وهذا الحديث ايضا لا يصح قد اعله البخاري رحمة الله في كتابه في كتابه التاريخ. وعلى هذا نقول ان النبي صلى الله عليه وسلم ما نهى عن جنس الداخار. ما نهى عن جنس الداخار - 00:31:30

انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه للعلل الخارجة عنه. العلل الخارجة عن ان يدخل الانسان ولذلك يريد يريد او يتربص به الغلاء على الناس لشح لشح المادة لديهم او يريد بذلك استئثارا فيدخل قوت السنة والستين والناس في مجاعة ولا يجدون طعام اليوم او اليومين فهذا - 00:31:50

فهذا مما مما يحرم ولا خلاف عند العلماء في ذلك. والمسألة الثانية في هذا في قول الله عز وجل وابنكم بما تأكلون وما تذرون في بيوتكم. فيه جواز الافصاح. الافصاح عن الاموال عند الحاجة الى ذلك والحسابات البنكية - 00:32:10 واذا خشي من رشوة او سرقة المال العام وغير ذلك. وفي هذا ايضا اشاره الى ان الى ان ذلك ليس سرا يعاب منه ان هذا ليس سرا ان يعاب منه. بعض النظم الوضعية - 00:32:30

تجعل الحسابات البنكية اسرار وكشفها محرم وكشفها محرم وان كشفها هو تعدد على الحق والحرية الشخصية وهذا ليس كذلك لأن المال على حالين مال حلال مكتسب بحلال فلا من كسبه ومال حرام فهذا الذي يستحق ويختلف من كسبه. فلو كشف انسان او طلب - 00:32:50

الوالى منمن يتولى ولاياته ونحو ذلك ان يكشف الناس حساباته. منمن يتولى ولايات من الامراء او الرؤساء او الوزراء او مدراء الادارات او عمدة الاحياء او البلديات او الذين يتولون العقود والمناقصات وغير ذلك ان يفصحوا - 00:33:20 ان يفصحوا عن حساباتهم قبل ولاياتهم وبعد ولاياتهم. او ان يفتح في ذلك من غير الرجوع اليهم. لأن عيسى عليه السلام كان يخبر ما في البيوت من غير ان يستأذن من غير ان يستأذن فيقول لديكم كذا ولديكم كذا ولديكم كذا لأن المال على ما تقدم اما ان يكون حلال - 00:33:40

فهذا فهذا لا يستحق من ان يكون لدى الانسان قطع من الغنم او يكون لديه كنوز من الذهب تاجر فيها او اخذها عن ارث او تركة ماذا يستحق منه ولكن لا يستحق - 00:34:00

لا او يختلف الا من مال حرام اما ان يكسب من مال اما ببيع خمر او او زنا او غير ذلك او اخذه الانسان سرقة او او رشوة وغير هذا. ولو عمل بهذا لاظمها حل كثير من الفساد. لفظ ما حل كثير من الفساد ودفع - 00:34:10 في ذلك ودفع بذلك كثير من الشر. قوله وما تذرون في بيوتكم ان في ذلك لاتي لكم ان كنتم مؤمنين هذا فيه اشاره على ما تقدم على ان الله سبحانه وتعالى حينما جعل ذلك اعجازا لعيسى - 00:34:30

في قومه ذكره الله سبحانه وتعالى على سبيل الامتنان. ذكره الله سبحانه وتعالى على سبيل الامتنان لعلى عيسى وكذلك ايضا البيان لقومه البيان لقومه فعيسى كان يخبرهم بما في بيوتهم ولا ينهاهم عن ذلك عن عن الداخار فهو مجرد اخبار - 00:34:50 تتحقق من ذلك ليتحقق من ذلك الاعجاز. في قول الله سبحانه وتعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعال وندعوا ابناءنا وابناءكم ونسائنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم - 00:35:10

فيه اشاره الى ان الفطرة البشرية عند الامم السابقة ان مواضع الرجال لا تحضرها النساء. ومواضع النساء لا تحضرها الرجال. ومواضع ايضا الصغار لا يحضره الكبار الا على سبيل الاعتراف الا على سبيل الاعتراف وذلك فيه اشاره الى ان هذه هي الفطرة البشرية الصحيحة - 00:35:30

وفيه اشارة ايضا الى تحريم اختلاط الرجال بالنساء. اختلاط الرجال بالنساء وهذا ظاهر في قوله سبحانه وتعالى فقل تعالوا ندعوا وابنائنا وابناءكم ونساءكم. فذكر حضور الابناء وذكر مجيء النساء بينهم وذكر مجيءنا - 00:36:00

على يعني الرجال على سبيل الانفراد وذلك في الابتهال في حال في ما كان من كان مستريبيا في حال عيسى عليه عليه الصلاة والسلام وهذه الحكاية ببيان ما كان عليه الامم السابقة اشاره الى ان الامة تبقى على فطرة صحيحة ما لم يعرض - 00:36:20  
عليها تبديل يجتالها ويحرفها عن المنهج القوي. ولهذا نجد ان في الاadle الشرعية سواء كان ذلك في في نبوة نبينا صلي الله عليه وسلم او في الامم السابقة ان ما كانت الفطرة المستقيمة عليه - 00:36:40

انه يكتفى بالفطرة عن الاadle يكتفى بالفطرة فلا يؤتى ولا يؤتى بدليل. لماذا؟ لأن الفطر الصحيحة هي التي تناطب الفطرة الصحيحة هي التي التي تناطب بذلك. ولهذا نجد انه في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ما كن النساء يأتين في موضع - 00:37:00  
وكذلك ايضا في في الموضع السابقة الا على سبيل الاعتراض. او ما يطرأ من شذوذ في بعض الاحوال. ما يطرأ من شذوذ في بعض الاحوال ومعلوم ان الفطر في حال انحرافها بين مد وجذر وبين مد وجذر والفطر في حال انحرافها - 00:37:20  
لم تبلغ غاية الانحراف فيما اعلم الا في زمن. الزمن الاول في زمن لوط. عليه السلام وذلك ان لوطا عليه السلام دعا قومه الى ترك ما افسدوه ومسخوه من الفطرة. وذلك انهم يشتهرون ويميلون الذكران الى الذكران - 00:37:40  
من العالمين وهذا انحراف في الفطرة انهم جعلوا الرجل انتي جعلوا الرجل انتي. والثانية الزمن الثاني هو الزمن الذي نحن فيه وهو اشد انحرافا من زمن قوم لوط. واشد انحرافا من زمن قوم لوط. لأن قوم لوط - 00:38:10  
يأتون الرجال شهوة من دون النساء شهوة وزوجة وفي زمننا يأتي الرجال الرجال زواجا ونكاحا وعقد وعقد ويجعلون ذلك زوجية اما قوم لوط فيجعلون ذلك ذلك غزوة وتمضي زوجة وتمضي فالانحراف الفطري الموجود هنا في في هذه اللام في هذا الزمن دليل على - 00:38:30

ان الله سبحانه وتعالى قد يرفع العقاب عن امم يرفع الله سبحانه وتعالى العقاب عن امم وهي اشد ادوا ما تكون بغضا عنده سبحانه وتعالى وقد انزل على اجناسها من ذلك العقاب ما انزله الله سبحانه وتعالى بل بلغ في الامم - 00:39:00

في زماننا اليوم من الانحراف اشد مما يخطر على بال بل يدرسون الان هو زواج الرجل بالبهائم فهم يتعاملون مع البهائم الان على كما يتعامل قوم لوط مع الرجال فيرون ان وطا الرجل للبهيمة - 00:39:20  
نكران البهائم للنساء ان هذا ان هذا شهوة وزوجة لا يعاقب عليها الانسان وهي من حرية الانسان الشخصية ما وصلوا اليه الى العقود يصل الى مرحلة العقد عافانا الله عز وجل واياكم من هذا من هذا المسخ الآية الثالثة في هذا في قول الله سبحانه وتعالى ومن اهل كتاب من انتي منه بقططار يؤده اليك ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤدي اليك الا ما دمت عليه قائما. في هذا - 00:40:00  
مسائل اول هذه المسائل جواز التعامل بالبيع والشراء والاقتراض من كفار سواء كانوا من اهل الكتاب او غيرهم. وهنا ذكر الله سبحانه وتعالى اهل الكتاب من ان تأمنه بقططار يؤده اليك. وهذا - 00:40:30

اشارة الى التعامل من جهة الاقتراض او كذلك ايضا البيع وهو جائز ولا خلاف عند العلماء في ذلك ولا خلاف عند العلماء في ذلك وقد تباعي النبي صلى الله عليه وسلم مع مشركيين تباعي النبي عليه الصلاة والسلام ايضا مع اهل الكتاب كما جاء في حديث عائشة عليها رضوان الله في - 00:40:50

ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي. وايضا تعامل النبي عليه الصلاة والسلام مع يهود خبير وزارعهم على النخل الذي بين بين ايديهم. وهذا ايضا من التعامل من التعامل بالاموال. فهو جائز - 00:41:10  
لا خلاف في ذلك. حكى الاجماع على هذا جماعة من العلماء كابن عبد البر وابن منذر. وكذلك النووي وغيرهم من من ائمة الاسلام ولم يخالف في هذا احد وانما المسألة هنا فيما يتعلق بالتعامل بالبيع مع الحربيين. البيع والشراء مع - 00:41:30  
الحربى. فنقول ان البيع والشراء مع الحرب على حالين. الحالة الاولى بيع وشراء معه فيما يقويه كبيع السلاح له كبيع السلاح له مما

يفويه على حرب المسلمين فهذا مما لا خلاف في منعه ما لا خلاف في في - 00:41:50  
لمنعي. الحالة الثانية هو البيع والشراء مع الحرب فيما تستوي فيه المصلحة بين المسلمين وبينهم. كشراء الطعام الكسأء او غير ذلك  
فهذا مما لا يأس به ولو كان حربا. وعلى هذا ادلة كثيرة عن رسول - 00:42:10

صلى الله عليه وسلم ترجم البخاري رحمة الله في كتابه الصحيح قال باب البيع والشراء مع اهل الكتاب واهل الحرب مع اهل الكتاب  
واهل الحرب واسند في ذلك من حديث أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة -  
00:42:30

جاء رجل من المشركين معه ونم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ فقال النبي صلى  
الله فقال الرجل للنبي عليه الصلاة والسلام بيعة. فشرى النبي عليه الصلاة والسلام منه منه شاة وكان ذلك المشرك - 00:42:50  
محاربا وكان ذلك المشرك محاربا. فدل على جواز البيع والشراء من المحاربين. كان يشتري المسلمون مثلاً اللباس ويشتري كذلك منه  
الأواني وغير ذلك مما لا حرج فيه اذا استوت فيه المصلحة. ولكن بيع السلاح وما يتقوون به على المسلمين فهذا مما - 00:43:10  
فهذا مما مما يحرم ولا خلاف عند العلماء ولا خلاف عند العلماء في ذلك ايضاً من المسائل ما يتعلق بالتعامل مع المشركين في  
البيع مما لا يدخل في بابنا ولعل يكون ثمة مناسبة نتكلم عليه في هذا الباب كالتعامل بالربا - 00:43:30  
التعامل بالربا مع المشركين هل يجوز التعامل اذا كان لصالح المسلم كان يأخذ العشرة بعشرين او نحو ذلك فاذا كان في دار نقول في  
ديار المسلمين يحرم بالاجماع في ديار المسلمين يحرم بالاجماع كالتعامل مع اهل الذمة في بلاد المسلمين لا يجوز للانسان ان  
يتعامل معهم وقد نص الاجماع - 00:43:50

في هذه المسألة غير واحد من العلماء كابن تيمية رحمة الله وغيره. اما التعامل في بلد الحرب كان يكون مسلم في بلد  
محاربين فعلوا ان يتعامل من العلماء من قال بالمنع وقول عامة العلماء منهم من قال بجواز بجواز ذلك ويذهب الى هذا بعض الفقهاء  
من اهل الرأي وربما - 00:44:10  
الكلام عليه باذن الله تعالى في موضعه. ومن المسائل هنا في قوله سبحانه وتعالى لا يؤده اليك الا ما دمت عليه قائمها. الا ما دمت عليه  
قائمها. هنا الدائن يقوم على المدين. وذلك - 00:44:30

بمتابعته او مراقبته. فمن العلماء من قال بجواز حبس. بجواز حبس المدين. وذلك ان نوع من انواع تقييد الحرية. فقول هنا الا ما  
دمت عليه قائمها يعني مراقبا. حارسا له فلا ينتقل ولا - 00:44:50  
ولا يهاجر من البلد التي هو فيها حتى لا يذهب بالمال. وهذا اشارة الى تجويز القيام عليه يجوز القيام عليه وتقدم على هذا في  
سورة البقرة لقول الله سبحانه لا يجوز حبسه؟ واذا ثبت في ذلك الانصار وامارات الانصار. وكذلك ايضاً ما يتعلق في في الاستظهار الذي  
يأخذ القاضي في حبس من عليه دين ومدة ذلك وكلام العلماء عليهم رحمة الله تعالى في هذا في هذا الباب - 00:45:10  
واختلف العلماء عليهم رحمة الله تعالى في القيام على المدين في القيام على المدين ومتابعته على قولين ذهب ابو حنيفة من اه  
الفقهاء من غيره الى جواز ذلك وجمهور العلماء الى عدم جواز القيام عليه الى عدم - 00:45:30  
القيام القيام عليه وانما يؤخذ بما فعله النبي عليه الصلاة والسلام وفعله اصحابه وذلك مما يتعلق بمسائل الانتظار اذا  
كان معسرا او كذلك ايضاً الحبس اذا كان يستظهر فيه وكانت - 00:46:10  
على عدم عسره حتى يستظهر في ذلك قدرته على الاتيان بالمال من عدمه نكتفي بهذا القدر وبالله الاعانة والتوفيق والسداد وصلى  
الله وسلم وبارك على نبينا نبينا محمد - 00:46:30